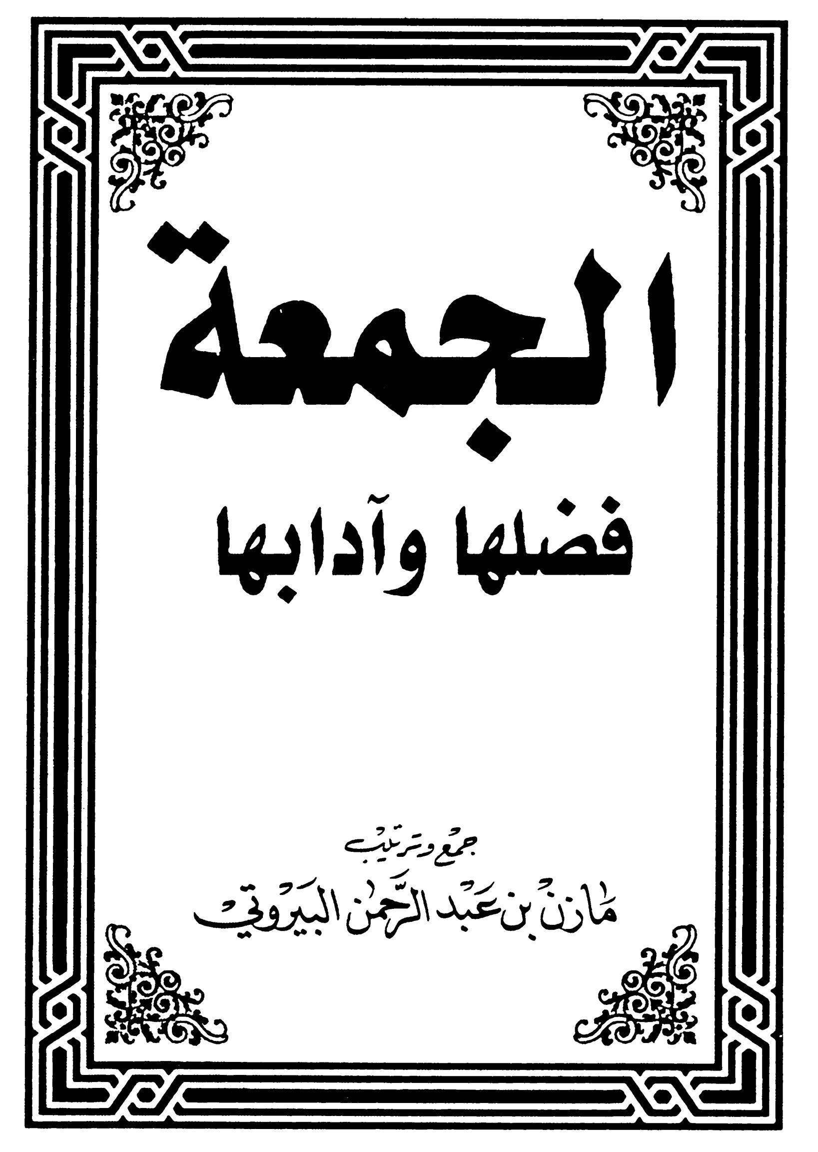


الجمعة

فضلها وآدابها

جمع وترتيب

مازن بن عبد الرحمن البيروتي

﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا نُودِيَ
لِلصَّلَوٰةِ مِن يَوۡمِ ٱلۡجُمُعَةِ فَٱسۡعَوۡاْ
إِلَىٰ ذِكۡرِ ٱللَّهِ وَذَرُواْ ٱلۡبَيۡعَۚ ذَٰلِكُمۡ خَيۡرٞ
لَّكُمۡ إِن كُنتُمۡ تَعۡلَمُونَ ﴿٩﴾ فَإِذَا
قُضِيَتِ ٱلصَّلَوٰةُ فَٱنتَشِرُواْ فِي
ٱلۡأَرۡضِ وَٱبۡتَغُواْ مِن فَضۡلِ ٱللَّهِ
وَٱذۡكُرُواْ ٱللَّهَ كَثِيرٗا لَّعَلَّكُمۡ
تُفۡلِحُونَ ﴿١٠﴾ وَإِذَا رَأَوۡاْ تِجَٰرَةً أَوۡ لَهۡوًا
ٱنفَضُّوٓاْ إِلَيۡهَا وَتَرَكُوكَ قَآئِمٗاۚ قُلۡ مَا عِندَ
ٱللَّهِ خَيۡرٞ مِّنَ ٱللَّهۡوِ وَمِنَ ٱلتِّجَٰرَةِۚ وَٱللَّهُ
خَيۡرُ ٱلرَّٰزِقِينَ ﴿١١﴾ ﴾ .



إن الحَمْدَ للهِ نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعـوذُ بـالله مـن شـرور أنفسـنا ومـن سيئـات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله، وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله.

أما بعد فإن أصدق الحديث كتاب الله، وخير الهدي هدي محمد ﷺ، وشر الأمور محدثاتها، وكل محدثة بدعة، وكل بدعة ضلالة، وكل ضلالة في النار.

وبعد، فقد بوَّب البخاري في صحيحه في أول كتاب الجمعة: (باب فرض الجمعة لقول الله تعالى ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا نُودِىَ لِلصَّلَوٰةِ مِن يَوْمِ ٱلْجُمُعَةِ فَٱسْعَوْاْ إِلَىٰ ذِكْرِ ٱللَّهِ وَذَرُواْ ٱلْبَيْعَ ذَٰلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ ۝٩﴾[1])، ثم روى بإسناده إلى أبي هريرة (رضي الله عنه) أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «نحن الآخرون السابقون يوم القيامة، بَيْدَ أنهم أوتوا الكتاب من قبلنا، ثم هذا يومهم الذي فُرِضَ عليهم فاختلفوا فيه، فهدانا الله له، فالناس لنا فيه تَبَعٌ: اليهود غداً، والنصارى بعد غدٍ».

---

(١) سورة الجمعة، الآية ٩.

وروى مسلم في صحيحه عن حذيفة (رضي الله عنه) قال: قال رسول الله ﷺ: «**أضلَّ اللهُ عن الجمعة من كان قبلنا. فكان لليهود يوم السبت وكان للنصارى يوم الأحد، فجاء الله بنا، فهدانا الله ليوم الجمعة، فجعل الجمعة والسبت والأحد، وكذلك هم تَبَعٌ لنا يوم القيامة. نحن الآخرون من أهل الدنيا، والأوّلون يوم القيامة، المَقْضِيّ لهم قبل الخلائق**».

لقد هدى الله عزّ وجلّ هذه الأمة ليوم الجمعة، وجعل فيه الخير الكثير لمن عرف فضل هذا اليوم وآدابه، وحذّر رسول الله ﷺ من التهاون في حضور صلاة الجمعة، ففي صحيح مسلم عن أبي هريرة (رضي الله عنه) أنه سمع

رسول الله ﷺ يقول على أعواد منبره: «لَيَنْتَهِيَنَّ أقوامٌ عن وَدْعِهِمُ (أي: تركهم) الجُمُعات، أو لَيَخْتِمَنَّ اللهُ على قلوبهم، ثم ليكُونَنَّ من الغافلين». وعن أسامة (رضي الله عنه) قال: قال رسول الله ﷺ: «من ترك ثلاثَ جُمُعات من غير عذرٍ، كُتِبَ من المنافقين»[1].

وكان من هدي النبي ﷺ تعظيم هذا اليوم وتشريفه وتفضيله على باقي الأيام، وتخصيصه بعبادات وآداب يختص بها عن غيره، وهذا هو موضوع هذه الرسالة المتواضعة (**الجمعة**:

---

(١) رواه الطبراني في المعجم الكبير (٤٢٢)، وحسّنه الألباني في صحيح الترغيب والترهيب (١/ ٣٧٩).

فضلها وآدابها). وهذا اليوم العظيم قد حسدنا عليه اليهود المغضوب عليهم، كما أخبر النبي ﷺ عائشة فقال: «إنهم لا يَحْسُدُونَنا على شيء كما يحسدوننا على الجُمُعَةِ التي هدانا الله لها، وضلُّوا عنها»[١].

أسأل الله الكريم، رب العرش العظيم، أن يجعل عملي خالصاً لوجهه الكريم، وأسأله تعالى أن ينفع بهذه الرسالة إخواني المسلمين، وأن يبصّرهم بهدي دينهم الحنيف الذي قال الله فيه: ﴿ قَدْ جَآءَكُم مِّنَ ٱللَّهِ نُورٌ وَكِتَٰبٌ

---

(١) رواه أحمد (٦/ ١٣٤ ـ ١٣٥)، وحسّنه الألباني في «الإرواء» (٧/ ٢٠٨).

مُّبِينٌ ﴿١٥﴾ يَهْدِى بِهِ ٱللَّهُ مَنِ ٱتَّبَعَ رِضْوَٰنَهُۥ
سُبُلَ ٱلسَّلَٰمِ وَيُخْرِجُهُم مِّنَ ٱلظُّلُمَٰتِ إِلَى
ٱلنُّورِ بِإِذْنِهِۦ وَيَهْدِيهِمْ إِلَىٰ صِرَٰطٍ
مُّسْتَقِيمٍ ﴿١٦﴾﴾[1].

(١) سورة المائدة، الآيتان: ١٥ ـ ١٦.

فضل الجمعة

١ ـ يوم الجمعة يوم عيد للمسلمين:

عن ابن عباس (رضي الله عنهما) قال: قال رسول الله ﷺ: «**إن هذا يومٌ جعله الله عيداً للمسلمين، فمن جاء إلى الجمعة فليغتسل، وإن كان طيبٌ فليَمَسَّ منه، وعليكم بالسِّواك**»[١].

---

(١) رواه ابن ماجه (١٠٩٨)، وحسّنه الألباني في صحيح سنن ابن ماجه (٩٠١).

٢ ـ فضل صلاة الجمعة:

عن أبي هريرة (رضي الله عنه) قال: قال رسول الله ﷺ: «**من اغتسل، ثم أتى الجمعة، فصلَّى ما قُدِّرَ له، ثم أَنْصَتَ حتى يَفْرُغَ من خطبته، ثم يصلِّي معه، غُفِرَ له ما بينه وبين الجمعة الأخرى، وفضل ثلاثة أيام**»[١].

٣ ـ استجابة الدعاء يوم الجمعة:

عن أبي هريرة (رضي الله عنه) أنه سمع رسول الله ﷺ ذكر الجمعة فقال: «**فيه ساعة لا يوافقها عبد مسلم وهو قائمٌ يصلِّي؛ يسأل الله**

---

(١) رواه مسلم.

شيئاً إلا أعطاه إيَّاه»[1].

وعن جابر (رضي الله عنه) قال: قال رسول الله ﷺ: **«يوم الجمعة اثنا عشر ساعة، فيها ساعةٌ لا يُوجَدُ مُسْلِمٌ يسأل الله فيها شيئاً إلاَّ أعطاه، فالتمسوها آخرَ ساعةٍ بعد العصرِ»**[2].

وعن عبد الله بن سلام (رضي الله عنه) أنه سأل رسول الله ﷺ عن هذه الساعة فقال: قلت: أي ساعة هي؟ فقال النبي ﷺ: **«هي آخر ساعات النهار»** قلتُ: إنها ليست ساعة صلاةٍ، قال ﷺ: **«بلى. إن العَبْدَ المؤمِنَ إذا صلَّى ثم**

---

(١) رواه البخاري ومسلم.

(٢) رواه أبو داود (١٠٤٨)، وصححه الألباني في صحيح سنن أبي داود (٩٢٦).

جالس، لا يحبسه إلا الصلاة، فهو في الصلاةِ»[1].

٤ ـ عرض الصلاة على النبي ﷺ:

عن أوس بن أوس الثقفي (رضي الله عنه) قال: قال رسول الله ﷺ: «**إن من أفضل أيامكم يوم الجمعة، . . .، فأكثروا عليَّ من الصلاة فيه، فإنَّ صلاتَكم معروضةٌ عليَّ**»[2].

---

(١) رواه ابن ماجه (١١٣٩)، وقال عنه الألباني في صحيح سنن ابن ماجه (٩٣٤): حسن صحيح.

(٢) رواه أبو داود، وصححه الألباني في صحيح الترغيب والترهيب (٦٩٦).

٥ ـ قيام الساعة في يوم الجمعة :

عن أبي هريرة (رضي الله عنه) قال : قال رسول الله ﷺ : «**خَيْرُ يوم طَلَعَتْ عليهِ الشَّمْسُ يومُ الجمعةِ، فيهِ خُلِقَ آدمُ، وفيه أُدْخِلَ الجنة، وفيه أُخْرِجَ منها، ولا تقومُ الساعةُ إلا في يوم الجُمُعَةِ**»[١].

٦ ـ فضل صلاة الصبح يوم الجمعة :

عن ابن عمر (رضي الله عنهما) قال : قال رسول الله ﷺ : «**أفضلُ الصلواتِ عند اللهِ صلاةُ الصُّبحِ يومَ الجمعةِ في جماعةٍ**»[٢].

---

(١) رواه مسلم.
(٢) رواه أبو نعيم في «حلية الأولياء» (٧/ ٢٠٧)،=

٧ ـ فضل الموت يوم الجمعة:

عن عبد الله بن عمرو بن العاص (رضي الله عنهما) قال: قال رسول الله ﷺ: **«ما من مسلم يموت يوم الجمعة، أو ليلة الجمعة، إلا وقاه اللهُ تعالى فتنة القبر»**[1].

= وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة (١٥٦٦).

(١) رواه أحمد (٦٥٨٢)، وحسّنه الألباني في صحيح الجامع (٥٧٧٣).

آداب الجمعة

١ ـ الإكثار من الصلاة على النبي ﷺ:

عن أنس (رضي الله عنه) قال: قال رسول الله ﷺ: «**أكثروا الصلاة عليَّ يوم الجمعة وليلة الجمعة، فمن صلَّى عليَّ صلاةً صلَّى اللهُ عليهِ عشراً**»[1].

(١) رواه البيهقي في السنن (٣/ ٢٤٩)، وحسّنه الألباني في السلسلة الصحيحة (١٤٠٧).

٢ ـ الاغتسال:

عن ابن عمر (رضي الله عنهما) قال: قال رسـول الله ﷺ: «**إذا جـاء أحـدكـم الجمعـة فليغتسل**»[١]. وعن أبي سعيد الخدري (رضي الله عنه) قال: قال رسول الله ﷺ: «**غسلُ يومِ الجمعةِ واجبٌ على كلٍّ محتلم (أي بالغ)**»[١].

٣ ـ التطيّب واستعمال السِّواك:

عن أبي سعيد الخدري (رضي الله عنه) قال: أشهدُ على رسول الله ﷺ قال: «**الغسلُ يومَ الجمعة واجبٌ على كلٍّ محتلِم، وأن يَسْتَنَّ** (أي: يدلك أسنانه بالسِّواك)، **وأن يمسَّ طِيباً**

---

(١) رواهما البخاري ومسلم.

إن وجد»[1].

٤ ـ اتخاذ ثوبين لصلاة الجمعة:

عن عائشة (رضي الله عنها)، أن النبي ﷺ خطب الناس يوم الجمعة، فرأى عليهم ثياب النِّمار، فقال رسول الله ﷺ: «**ما على أحدكم، إن وَجَدَ سَعَةً، أن يتَّخِذَ ثوبين لجُمُعتِهِ، سِوَى ثَوْبَيْ مهْنَتَه**»[2].

٥ ـ التبكير في الذهاب إلى الجمعة:

عن أبي هريرة (رضي الله عنه) قال: قال

---

(١) رواه البخاري ومسلم.

(٢) رواه ابن ماجه (١٠٩٦)، وصححه الألباني في صحيح سنن ابن ماجه (٨٩٩).

رسول الله ﷺ: «إذا كان يوم الجمعة كان على كلِّ باب من أبوابِ المسجد ملائكةٌ يكتبون الناس على قَدْرِ منازلهم؛ الأوَّلُ فالأوَّل، فإذا جلس الإمام طووا الصُّحُف، وجاءوا يستمعون الذِّكْرَ، ومَثَلُ المُهَجِّرِ (أي: المُبْكِر) كمثل الذي يهدي بدنة، ثم كالذي يهدي بقرة، ثم كالذي يهدي الكبش، ثم كالذي يهدي دجاجة، ثم كالذي يهدي البيضة»[1].

٦ ـ الذهاب إلى الجمعة على الأقدام:

عن أوس بن أوس الثقفي (رضي الله عنه) قال: قال رسول الله ﷺ: «من غسَّل يوم

---

(١) رواه مسلم.

الجمعة واغتسل، ثم بكَّر وابتكر، ومشى ولم يركب، ودنا من الإمام، واستمع، وأنصت، ولم يَلْغُ، كان له بكلِّ خطوة يخطوها من بيته إلى المسجد، عملُ سنةٍ، أجرُ صيامها وقيامها»[1].

٧ ـ عدم التفريق بين اثنين وتخطّي رقاب الناس:

عن سلمان الفارسي (رضي الله عنه) قال: قال رسول الله ﷺ: «من اغتسل يوم الجمعة

---

(١) رواه أبو داود (٣٤٥)، وصححه الألباني في صحيح سنن أبي داود (٣٣٣).

وتطهّر بما استطاع من طهر، ثم ادَّهن أو مسَّ من طيبٍ، ثم راح فلم يُفَرِّقْ بين اثنين فصلَّى ما كُتِبَ له، ثم إذا خرج الإمام أنصت، غُفِرَ له ما بينه وبين الجمعة الأخرى»[1].

وعن عبد الله بن عمرو بن العاص (رضي الله عنهما)، قال: قال رسول الله ﷺ: «من اغتسل يومِ الجمعة، ومس من طيب امرأته إن كان لها، ولَبِس من صالح ثيابه، ثم لم يتخطّ رقاب الناس، ولم يَلْغُ عند الموعظة، كانت كفارة لما بينها، ومن لغا، وتخطّى رقاب الناس، كانت له ظهراً»[2].

---

(١) رواه البخاري.

(٢) رواه أبو داود (٣٤٧)، وحسّنه الألباني في =

٨ ـ الدنو من الإمام:

عن سمرة بن جندب (رضي الله عنه) أن نبي الله ﷺ قال: «احْضَرُوا الذِّكْرَ، وادْنُوا من الإمام؛ فإن الرجل لا يزال يتباعد حتى يُؤَخَّرَ في الجَنَّةِ وإِنْ دَخَلها»(١).

٩ ـ عدم التحلق لاجتماعٍ أو لدرسٍ يوم الجمعة قبل الصلاة:

عن عبد الله بن عمرو بن العاص (رضي الله عنهما): «أن رسول الله ﷺ نهى عن الشراء

= صحيح سنن أبي داود (٣٣٥).

(١) رواه أبو داود (١١٩٨)، وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة (٣٦٥).

والبيع في المسجد، وأن تُنْشَد فيه ضالة، وأن ينشد فيه شعر، ونهى عن التحلق قبل الصلاة يوم الجمعة»[1].

١٠ ـ لا يقيم الرجل أخاه من مكانه ويَقْعُدُ فيه:

عن جابر (رضي الله عنه) قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يُقِيمَنَّ أحدكم أخاه يوم الجمعة ثم يخالف إلى مقعده فيه، ولكن يقول: تفسحوا»[2].

---

(١) رواه أبو داود (١٠٧٩)، وحسّنه الألباني في صحيح سنن أبي داود (٩٥٦).

(٢) رواه مسلم.

١١ ـ صلاة تحيّة المسجد والإمام يخطب :

عن جابر (رضي الله عنه) قال: قال رسول الله ﷺ: «**إذا جاء أحدكم يوم الجمعة والإمام يخطب فليركع ركعتين وليَتَجَوَّز فيهما**»[١].

١٢ ـ السّكينة والإنصات :

عن عبد الله بن عمرو بن العاص (رضي الله عنهما) قال: قال رسول الله ﷺ: «**يحضر الجمعة ثلاثة نفر، رجلٌ حضرها يلغو، وهو حظه منها، ورجل حضرها يدعو، فهو رجل دعا الله عز وجل، إن شاء أعطاه وإن شاء منعه،**

---

(١) رواه البخاري ومسلم.

ورجلٌ حضرها بإنصات وسكون، ولم يتخطّ رقبة مسلم، ولم يؤذِ أحداً، فهو كفارة إلى الجمعة التي تليها، وزيادة ثلاثة أيام، وذلك بأن الله يقول: ﴿مَن جَآءَ بِٱلۡحَسَنَةِ فَلَهُۥ عَشۡرُ أَمۡثَالِهَاۖ﴾[1]»[2].

وعن أبي هريرة (رضي الله عنه) قال: قال رسول الله ﷺ: **«إذا قلت لصاحبك والإمام يخطبُ يوم الجمعة: أنصِتْ، فقد لَغَوْتَ»[3].**

---

(١) سورة الأنعام، الآية ١٦٠.

(٢) رواه أبو داود (١١١٣)، وحسّنه الألباني في صحيح سنن أبي داود (٩٨٤).

(٣) رواه البخاري ومسلم.

١٣ ـ عدم الاحتباء والإمام يخطب:

عن أنس (رضي الله عنه): «أن رسول الله ﷺ نهى عن الحُبْوَةِ يوم الجمعة، والإمام يخطب»[١].

١٤ ـ استقبال الناس الإمام إذا خطب:

عن أبي سعيد الخدري (رضي الله عنه) قال: «إن النبي ﷺ جلس ذات يوم على المنبر، وجلسنا حوله...»[٢]. وعن ثابت (رضي الله عنه) قال: «كان النبي ﷺ إذا قام على المنبر، استقبله أصحابه بوجوههم»[٣].

---

(١) رواه أبو داود (١١١٠)، وحسّنه الألباني في صحيح الجامع (٦٨٧٦).

(٢) رواه البخاري ومسلم.

(٣) رواه ابن ماجه (١١٣٦)، وصححه الألباني=

١٥ ـ تحوّل من غلبه النعاس من مكانه:

عن ابن عمر (رضي الله عنهما) قال: قال رسول الله ﷺ: «**إذا نعس أحدكم يوم الجمعة فَلْيَتَحَوَّلْ من مجلسه ذلك**»(١).

١٦ ـ عدم وصل صلاة الجمعة بصلاة أخرى:

عن معاوية (رضي الله عنه) قال: «إذا صلَّيت الجمعة فلا تَصِلْها بصلاةٍ حتى تكلَّم أو تخرج، **فإن رسول الله ﷺ أمرنا بذلك أن لا تُوصل صلاةٌ بصلاة حتى نتكلم أو نخرج**»(٢).

= في صحيح سنن ابن ماجه (٩٣٢).

(١) رواه الترمذي (٥٢٦)، وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة (٤٦٨).

(٢) رواه مسلم.

١٧ ـ التطوع بعد الجمعة(*):

عـن ابـن عمـر (رضـي الله عنهمـا): «أن

(*) لم يرد في السنة الصحيحة أنه يوجد قبل الجمعة صلاة ركعتين، بل الذي ورد أن هناك صلاة ركعتين أو أربعاً بعد الجمعة فقط، ويُسَن للرجل إذا دخل المسجد أن يصلي ركعتين تحية المسجد ، ثم يجلس في انتظار سماع الخطبة. ولهذا كان جماهير الأئمة، متفقين على أنه ليس قبل الجمعة سنة موقتة بوقت، مقدرة بعدد، وهذا مذهب مالك والشافعي (الذي لم يذكر أن هناك سنة قبلية للجمعة في كتابه المشهور «الأم») وأكثر أصحابه، وهو المشهور في مذهب أحمد.

رسول الله ﷺ كان يصلّي قبل الظهر ركعتين، وبعدها ركعتين، وبعد المغرب ركعتين في بيته، وبعد العشاء ركعتين، وكان لا يصلي بعد الجمعة حتى ينصرف، فيصلي ركعتين»[1].

وعن أبي هريرة (رضي الله عنه) قال: قال رسول الله ﷺ: «**من كان منكم مصلّياً بعد الجمعة فلْيُصَلِّ أربعاً**»[2].

١٨ ـ النوم بعد الجمعة:

عن أنس (رضي الله عنه) قال: «كنا نبكر إلى الجمعة ثم نَقِيل»[3]، وعن سهل (رضي الله

---

(١) رواه البخاري.
(٢) رواه مسلم.
(٣) رواه البخاري.

عنه) قال: «كنا نصلي مع النبي ﷺ الجمعة ثم تكون القائلة»[1].

١٩ ـ الأكل بعد الجمعة:

عن سهلٍ (رضي الله عنه) قال: «ما كنا نَقِيلُ ولا نتغدَّى إلا بعد الجمعة»[2].

٢٠ ـ قراءة سورة الكهف:

عن أبي سعيد الخدري (رضي الله عنه) قال: قال رسول الله ﷺ: «من قرأ سورة الكهف يوم الجمعة، أضاء له من النور ما بين

---

(١) رواه البخاري.
(٢) رواه البخاري ومسلم.

الجمعتين»[1].

هذا ما تيسّر جمعه حول موضوع(**الجمعة: فضلها وآدابها**)، وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلّم على نبينا محمد، وعلى آله وصحبه أجمعين.

---

(١) رواه الحاكم في المستدرك، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٦٤٧٠).